E

الأمم المتحدة

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1991/48
28 January 1991
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة السابعة والاربعون
البند ١٩ من جدول الاعمال

تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات عن دورتها الثانية والاربعين

تقرير السيد د. تورك رئيس اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والاربعين ، المعد وفقا للفقرة ١٨ من قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٠/٦٤

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ ـ ٢	٢
الفصل		
الاول ـ اختصاصات اللجنة الفرعية ودورها	٣ ـ ٣٠	٢
ألف ـ تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المنشأ عملاً بمقرر اللجنة الفرعية ١٩٨٩/١٠٤	٥ ـ ٩	٣
باء ـ تقرير رئيسة الدورة السادسة والاربعين للجنة حقوق الإنسان إلى اللجنة الفرعية	١٠ ـ ١٨	٤
جيم ـ استعراض عمل اللجنة الفرعية	١٩ ـ ٣٠	٦
الثاني ـ طرائق العمل	٣١ ـ ٣٧	٨
الثالث ـ القرارات والمقررات	٣٨ ـ ٣٠	١٠

٠٨١ح/GE.91-10215

مقدمة

١ - اعتمدت لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والأربعين القرار ١٩٩٠/٦٤ المؤرخ في ٧ آذار/مارس ١٩٩٠ والمعنون "أعمال اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات" حيث أعادت التأكيد فيه على أن أفضل وسيلة يمكن بها للجنة الفرعية مساعدة لجنة حقوق الإنسان هي أن تمدها بتوصيات تقوم على مختلف الآراء ووجهات النظر التي يبديها الخبراء المستقلون والتي ينبغي أن تنعكس بصورة مناسبة في تقرير اللجنة الفرعية وفي الدراسات التي يجريها الخبراء تحت رعايتها . وأعاد القرار ١٩٩٠/٦٤ التأكيد على عدد من المبادئ التوجيهية لعمل اللجنة الفرعية ، التي استرعى اهتمام اللجنة الفرعية إليها في قرارات سابقة للجنة ولا سيما القرارين ١٩٨٨/٤٣ و١٩٨٩/٣٦ . ودعت لجنة حقوق الإنسان اللجنة الفرعية ، في القرار المشار إليه أعلاه ، إلى جملة أمور منها أن ترجو من فريقها العامل المنشأ بموجب مقررها ١٩٨٩/١٠٤ أن تشتمل مداولاته على بحث الطرق والوسائل الكفيلة بتلافي أي تعدد في الدراسات وكذلك في مشاريع القرارات والمقررات المتعلقة بمسائل سبق أن تناولتها اللجنة ؛ وأحاطت علماً بالخطوات التي اتخذتها اللجنة الفرعية حتى الآن لترشيد وتيسير أعمالها وشجعت اللجنة الفرعية على مواصلة هذه العملية .

٢ - وفي الفقرة ١٨ من القرار ١٩٩٠/٦٤ ، رجت اللجنة من رئيس اللجنة الفرعية تقديم تقرير إلى اللجنة عن تنفيذ المبادئ التوجيهية التي توفرها اللجنة في هذا القرار . ويقدم رئيس اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والأربعين هذا التقرير إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والأربعين بناء على الطلب المذكور أعلاه .

أولاً - اختصاصات اللجنة الفرعية ودورها

٣ - يعكس تقرير اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والأربعين المعروض على اللجنة في دورتها الثانية والأربعين بوصفها الوثيقة E/CN.4/1991/2 - E/CN.4/Sub.2/1990/58 اتساع نطاق المواضيع التي عرضت عليها لكي يقوم أعضاء اللجنة واللجنة الفرعية والدول ذات مركز المراقب والمنظمات غير الحكومية بتحليلها والنظر فيها واتخاذ اجراء بشأنها .

٤ - وقد وضعت اللجنة الفرعة في اعتبارها عند تناول بنود جدول أعمالها ، دورها التكميلي فيما يتعلق بعمل اللجنة والهيئات الاخرى المعنية بحقوق الإنسان وحاولت أن تقدم مساهمتها الخاصة بوصفها هيئة خبراء . وقد اضطلعت اللجنة الفرعية بمهام عديدة في ميدان منع التمييز وحماية المجموعات الضعيفة وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحقوق الإنسان في اقامة العدل . ونظرت في حالة حقوق الإنسان في عدد من البلدان وفي مجالات أشكال الرق المعاصرة وحقوق الإنسان بالنسبة للمحتجزين ، والحق في التنمية ، والحق في حرية التعبير والرأي وعلاقة حقوق الإنسان والبيئة . كما نظرت اللجنة الفرعية في البلاغات المقدمة بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠٣ (د - ٤٨) واسترعت انتباه اللجنة إلى حالات تملك بشأنها أسباباً معقولة للاعتقاد بأنها تكشف عن نمط ثابت من الانتهاكات الجسيمة ، والمؤكدة بدليل موثوق به ، لحقوق الإنسان والحريات الأساسية .

ألف - تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المنشأ عملا بمقرر اللجنة الفرعية ١٠٤/١٩٨٩

٥ - قررت اللجنة الفرعية ، بمقررها ١٠٤/١٩٨٩ ، أن تنشئ في بداية دورتها الثانية والأربعين فريقاً عاملاً للدورة ، لإعداد استعراض عام وتحليل للآراء والمقترحات التي قدمت لتمكين اللجنة الفرعية من الاضطلاع بمسؤوليتها على نحو أفضل في تناول انتهاكات حقوق الإنسان كما نوقشت في اطار البند ٦ من جدول أعمالها ، آخذة أيضاً في اعتبارها وظائف وواجبات لجنة حقوق الإنسان في هذه المسألة . وقررت اللجنة الفرعية كذلك أن ترجو من نفس الفريق العامل للدورة أن يقدم ، عند قيامه بإعداد الاستعراض العام والتحليل ، آراءه وتوصياته إلى اللجنة الفرعية بشأن المزايا والعيوب المحتملة لمختلف الآراء والمقترحات المشار إليها أعلاه ، وأن يقدم استنتاجاته في ضوء المداولات التي تجريها اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والأربعين في نطاق بند جدول الأعمال المتعلق بمسألة انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية . كما أوعزت اللجنة الفرعية إلى الفريق العامل بأن يضع في اعتباره طلب اللجنة الوارد في الفقرة ١١ من القرار ٦٤/١٩٩٠ . وبغية تيسير مهمة الفريق العامل ، قررت اللجنة الفرعية أيضاً أن تواصل مناقشة بند جدول الأعمال المعنون "استعراض أعمال اللجنة الفرعية" في دورتها الثانية والأربعين .

٦ - وكان معروضاً على الفريق العامل ورقات عمل قدمها أعضاء اللجنة الفرعية بصفة فردية (E/CN.4/Sub.2/1989/51 و E/CN.4/Sub.2/1989/55 و E/CN.4/Sub.2/1990/56 و E/CN.4/Sub.2/1990/57) تتناول مسألة تحسين طرق النظر في انتهاكات حقوق الإنسان وتقدم اقتراحات تتعلق بإعادة تنظيم العمل .

٧ - ورأى الفريق العامل أن كثيراً من الأفكار والمقترحات الخاصة بدور اللجنة الفرعية في تناولها مسألة انتهاكات حقوق الإنسان ، والتي وردت في ورقات العمل المعروضة على الفريق العامل ، تستحق المزيد من التفكير . ورأى الفريق العامل أن من المسائل الأساسية التي يتعين مناقشتها في هذا المقام مسألة إعداد اللجنة الفرعية تقريراً يقدم للجنة حقوق الإنسان ، متضمنا معلومات عن انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، مستقاة من جميع المصادر المتاحة ، كما هو مطلوب في الفقرة الثانية من قرار اللجنة ٨ (د - ٣٣) . وفي هذا الصدد أعرب بعض الأعضاء عما يساورهم من شك كبير بالنسبة إلى امكانية واستصواب وضع مثل هذا التقرير الموصوف بالشمول . وقالوا إنه لم يتم التوصل إلى اتفاق في الرأي حول هذا الموضوع . بيد أن أعضاء آخرين رأوا أنه يتعين بذل جهود في هذا الاتجاه ، وأنه يمكن ايجاد حلول للمسائل والقضايا الكثيرة التي أثيرت .

٨ - وفي المناقشة حول الموضوع أعرب أعضاء الفريق العامل وغيرهم من المشتركين عن وجهات نظر متباينة وطرحوا آراء مختلفة في هذا الموضوع ، وقام الرئيس - المقرر بتلخيصها في شكل بيان غير رسمي "يحصر القضايا والآراء المتصلة بالتقرير الشامل للجنة الفرعية حول مسألة انتهاكات حقوق الإنسان" ؛ ووزع هذا البيان على المشتركين في المناقشة: ويرد ذلك البيان في مرفق تقرير الفريق العامل (E/CN.4/Sub.2/1990/14) .

٩ - واعتمدت اللجنة الفرعية المقرر ١٣٥/١٩٩٠ ، الذي قررت فيه أن يواصل الفريق العامل عمله في الدورة الثالثة والأربعين .

باء - تقرير رئيسة الدورة السادسة والأربعين للجنة حقوق الإنسان إلى اللجنة الفرعية

١٠ - دعت اللجنة في الفقرة ١٧ من قرارها ٦٤/١٩٩٠ رئيستها إلى احاطة اللجنة الفرعية علماً بالمناقشة التي تجرى في اطار البند "تقرير اللجنة الفرعية" ووفقا لهذه الدعوة ، ألقت السيدة كويزنبغ رئيسة الدورة السادسة والأربعين بياناً أمام اللجنة الفرعية في جلستها ٢٥ المعقودة في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٠ (انظر E/CN.4/Sub.2/1990/SR.25) .

١١ - ورأت رئيسة الدورة السادسة والاربعين للجنة أن هناك حاجة إلى أن يتم التنسيق والحوار بين اللجنة واللجنة لفرعية بشكل أوثق ، بغية المساعدة في تحديد المسائل بصورة واضحة وايجاد حلول لها .

١٢ - كما أن قرار اللجنة ١٩٩٠/٦٤ أخذ في الحسبان التعليقات التي أبداها الاعضاء أثناء الدورة السادسة والاربعين بشأن تقرير اللجنة الفرعية ؛ وتضمنت تلك التعليقات الاشادة والانتقاد على السواء ؛ فمن جهة أشيد باللجنة الفرعية لمساهمتها الهامة للغاية في وضع معايير تتعلق بحماية وتعزيز حقوق الإنسان . وقد استشهد في هذا الصدد بعدد من الدراسات التي أعدها المقررون الخاصون ، بما في ذلك الدراسات الخاصة باقامة العدل ، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحق مغادرة أي بلد والعودة إليه . وأشنى متحدثون آخرون على الافرقة العاملة للجنة الفرعية التي تمخضت جهودها عن وضع صكوك دولية مختلفة عن حقوق الإنسان ، مثل اتفاقية حقوق الطفل .

١٣ - ومع ذلك ، أعرب بعض أعضاء اللجنة عن قلقهم بشأن بعض الاتجاهات السائدة في اللجنة الفرعية . فقد رأوا على سبيل المثال أن اللجنة الفرعية تفسر نطاق ولايتها فيما يبدو بتوسع متزايد وتنحو إلى تجاوز تلك الولاية الأمر الذي يترتب عليه إثقال جدول أعمالها وتكرارها لعمل اللجنة ؛ ورأوا كذلك انها أضاعت وقتاً كثيراً في المداولات ذات الصبغة السياسية واعتمدت عدداً كبيراً من القرارات والمقررات عن حالات انتهاك حقوق الإنسان . وبناء على ذلك رحبت اللجنة بالخطوة الايجابية التي اتخذتها اللجنة الفرعية باعتمادها المقرر ١٩٨٩/١٠٤ بإنشاء فريق عامل للدورة لابداء آراء بشأن الوسائل التي يمكن عن طريقها للجنة الفرعية أن تتناول قضايا انتهاك حقوق الإنسان على نحو أفضل .

١٤ - كما ذكرت رئيسة اللجنة أن اللجنة الفرعية كانت موضع الانتقاد لأنها أوعزت إلى بعض أعضائها بإعداد تقارير ودراسات لا تتعلق مباشرة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان ودون مشاركة جميع الخبراء . وفي هذا الصدد ، فقد حظي مقرر اللجنة الفرعية ١٩٨٩/١٠٣ بترحيب تام لأنه نص على صياغة برنامج متوسط الأجل من شأنه أن يكفل مشاركة أكبر عدد ممكن من أعضاء اللجنة الفرعية في تلك الدراسات .

١٥ - ولاحظت رئيسة اللجنة أن اللجنة الفرعية اتخذت بالفعل بعض الخطوات الايجابية استجابة لتلك الانتقادات ؛ ولكن مما لا شك فيه انه يتعين على اللجنة واللجنة الفرعية ، بالنظر إلى الحساسية المتزايدة لدى الرأي العام في كل ركن من أركان العالم والتغيرات المستمرة في الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية وظهور احتياجات جديدة ، أن يشرعا في اجراء تحليلات ودراسات جدية للتصدي للتطورات الجديدة في مجال حقوق الإنسان .

١٦ - ومن المؤسف أنه في حين يطلب إلى أجهزة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بذل جهود اضافية ، فإن مواردها في انكماش مستمر . ولذلك ، يجب أن تتكاتف اللجنة واللجنة الفرعية على تصحيح ذلك الوضع والاستجابة لتوقعات المجتمع الدولي باقامة تنسيق أوثق وإجراء حوار مستمر بينهما . فمثلا ، يمكن عقد اجتماعات مشتركة لأعضاء مكتبي اللجنة واللجنة الفرعية ، ويمكن انشاء فريق عامل مؤلف من أعضاء من الهيئتين ، كما يمكن أن يجتمع رئيسا اللجنة واللجنة الفرعية كل عام .

١٧ - وأعرب أعضاء اللجنة الفرعية من خلال رئيسهم عن تقديرهم وشكرهم لرئيسة اللجنة ، على تعليقاتها المستنيرة التي ستكون بالتأكيد مفيدة للغاية بالنسبة للجنة الفرعية . وحرصت اللجنة الفرعية على الاحاطة علماً بالتعليقات الانتقادية التي وجهتها اللجنة لأن ذلك هو السبيل الوحيد لتصحيح أية أخطاء والعمل بفعالية أكبر . فقد كانت السيدة كويزنبغ على حق تماماً عندما قالت انه يجب النظر إلى عمل اللجنة الفرعية في اطار الطلبات المتزايدة المقدمة إليها والتي تقدم إلى جميع هيئات حقوق الإنسان على السواء وتلزمها بايجاد الحلول الملائمة . كما انه من الصحيح انه يجب أن تعمل كل من اللجنة واللجنة الفرعية معاً لتحقيق ذلك الغرض ، لأن ذلك هو السبيل الوحيد الذي يمكنهما من المساهمة بفعالية أكبر في حماية حقوق الإنسان . واللجنة الفرعية مدركة لمدى التحديات التي يجب أن تواجهها ولكنها تعتقد اعتقاداً راسخاً انها قادرة على مواجهتها . كما ان اللجنة الفرعية تدرك تماما الفرصة الفريدة المتاحة لها الآن للاتصال مباشرة باللجنة واستصواب مواصلة ذلك الحوار بغية تجسيد فكرة الربط المنتج والفعال بين اللجنة واللجنة الفرعية .

١٨ - وفي أثر إلقاء السيدة كويزنبغ بيانها أمام اللجنة الفرعية ، اجتمع مكتب اللجنة الفرعية معها وأجرى تبادلاً واسع النطاق للآراء بشأن تضافر وتكامل عمل اللجنة واللجنة الفرعية في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها .

جيم - استعراض عمل اللجنة الفرعية

١٩ - في الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية ، أثار الأعضاء في اطار البند ٣ من جدول الأعمال "استعراض عمل اللجنة الفرعية" المسائل التالي ذكرها المتعلقة بعمل ودور اللجنة الفرعية (انظر E/CN.4/Sub.2/1990/SR.2 و SR.3 و SR.4 و SR.6):

(أ) وأثناء مناقشة هذا البند ، رئي أن التطورات الدولية في مختلف أنحاء العالم سيكون لها بالضرورة تأثير على عمل اللجنة الفرعية . وينبغي للجنة الفرعية أن تراعي في عملها المقبل ان ميدان حقوق الإنسان يدخل في مرحلة جديدة وان الهياكل والخصائص التي اتسمت بها السياسات الدولية لمدة طويلة قد تغيرت وظهرت عوامل جديدة . وأعرب آخرون عن الرأي بأنه مع انتهاء المواجهات الايديولوجية ، أصبح المناخ الدولي بالتأكيد أكثر هدوءاً ولكن ضمان احترام الحقوق المدنية والسياسية

وكذلك الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لم يتأكد حتى الآن في كل مكان . ففي جميع أنحاء العالم هناك انتهاكات جماعية ومتكررة لحقوق الإنسان يتعين على اللجنة الفرعية أن تستمر في الاهتمام بها حتى إذا كانت اللجنة مهتمة بها أيضاً . ويجب أن تبحث اللجنة الفرعية مليا جميع العقبات التي لا تزال تعرقل ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها . وفي هذا الصدد ، ذكر بعض الأعضاء انه يجب أن تحرص اللجنة الفرعية على عدم تسييس عملها وعدم تكريس وقت أطول مما ينبغي للنظر في الحالة السائدة في بعض البلدان لأن ذلك يدخل في اختصاص اللجنة . فبدلاً من ذلك ، يجب أن تركز اللجنة الفرعية جهودها على فحص التقارير والدراسات ووضع معايير تتعلق بحقوق الإنسان ؛

(ب) وفيما يتعلق بترشيد عمل اللجنة الفرعية وتنظيمه ، كان هناك رأي عام بين الأعضاء بأنه ينبغي أن تراعى على وجه الدقة التعليقات التي أبدتها اللجنة ، فجدول أعمالها مثقل بالبنود فضلا عن انه بالامكان ادخال تحسينات عديدة على عمل اللجنة الفرعية . وفي هذا الصدد ، اقترح أن تقوم اللجنة الفرعية بتجميع البنود في جدول أعمالها في ست مجموعات رئيسية والعمل على دراسة بعضها سنوياً والبعض الآخر كل سنتين . وبوجه خاص ، ينبغي تخصيص مزيد من الوقت للنظر في الدراسات والتقارير . وقال آخرون ان من المسلم به انه لا يوجد ما يبلغ درجة الكمال ، ولكن على الرغم من أنه يمكن توخي قدر من الترشيد في عمل اللجنة الفرعية فلا ينبغي النزوع إلى تقييد ولاية هيئة ساعدت ، من خلال نشاطها ، منظومة الأمم المتحدة على التحرك في الاتجاه الصحيح . أما فيما يتعلق بالانتقاد الذي وجهته اللجنة إلى اللجنة الفرعية ، ذكر بعض الأعضاء ان اللجنة تتجاهل فيما يبدو الولايات التي أسندتها بنفسها إلى اللجنة الفرعية ، وبالتالي فإن اللجنة الفرعية بانتهاجها نهجاً أوسع نطاقاً تكون قد طبقت تعليمات الهيئات التي هي مسؤولة أمامها . ومن جهة أخرى ، قيل ان تقديم التوجيه والمشورة العملية من قبل اللجنة بشأن عمل اللجنة الفرعية من شأنه أن يساعد في تجنب تفسير ولايتها تفسيراً أوسع مما ينبغي وتجنب الميل نحو تجاوز تلك الولاية . وقد بدأت اللجنة بالنظر في سبل ترشيد طرائق العمل الخاصة بها ، ويمكن للجنة الفرعية أن تضع في اعتبارها أية مقررات تتخذ في هذا الصدد بغية الاستفادة منها ؛

(ج) وأثناء مناقشة عمل اللجنة الفرعية ، أكد بعض الأعضاء على ضرورة السماح للجنة الفرعية بالنظر مباشرة في المسائل العاجلة المتعلقة بحالات حقوق الإنسان . وينبغي التذكير بأنه لم يتم التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن هذه المسألة . وساد بين بعض أعضاء اللجنة الفرعية اعتقاد راسخ بأن على اللجنة الفرعية واجب البدء مباشرة بالنظر في الوقائع التي قد تحدث في الوقت الذي تكون فيه اللجنة الفرعية مجتمعة ، نظراً لأن ولاية اللجنة الفرعية هي الاهتمام بالحالات بقدر تعلقها بانتهاكات حقوق الإنسان . بيد ان البعض الآخر أعرب عن رأي مختلف بشأن هذه المسألة هو انه ينبغي النظر فحسب في المسائل المتعلقة بصورة مباشرة بحقوق الإنسان .

وينبغي تجنب المشكلات ذات الطابع السياسي في جوهرها ، نظراً لأن من المحتمل ألا تتوفر للجنة الفرعية معلومات كاملة عنها رغم انه يكون من الضروري لها أحيانا أن تبت في المسائل العاجلة من زاوية حقوق الإنسان . ومن شأن ادراج بند في جدول الأعمال يمكن في اطاره النظر في مسألة ما في أي وقت ، أن ينزل الأنشطة التي تقع في اطار ولايات اللجنة الفرعية إلى مرتبة ثانية من الأهمية . وفضلا عن ذلك ، فقد لا يكون الوقت المخصص للجنة الفرعية كافيا للسماح بالنظر بصورة متأنية في جميع جوانب مسألة ما وفي جميع المعلومات التي ترد من جميع الأطراف المعنية والتي قد تكون لها أيضاً آثار سياسية هامة .

ثانيا - طرائق العمل

٣١ - أحاطت اللجنة علما بالخطوات التي اتخذتها اللجنة الفرعية حتى الآن لترشيد عملها وتنظيمه ، وحثتها على الاستمرار في ذلك .

٣٢ - واسترشدت اللجنة الفرعية لدى تنظيم أعمال دورتها الثانية والاربعين بتوصيات اللجنة وشجعها في ذلك تقدير اللجنة للنتائج المحرزة في الدورتين الاربعين والحادية والاربعين . وقد بذلت جميع الجهود لترشيد النظر في بنود جدول الاعمال والتوصل إلى زيادة الفعالية وطرائق عمل معقولة . وكما ذكر أعلاه ، بدأت اللجنة الفرعية بالنظر في طرق ووسائل تيسير نظرها في المسائل المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وستواصل القيام بذلك في دورتها الثالثة والاربعين (المقرر ١٩٩٠/١٣٥) .

٣٣ - ويود رئيس اللجنة الفرعية ، واضعاً في اعتباره ان اللجنة الفرعية هي محفل مفيد لمساهمات المنظمات غير الحكومية في ميدان حقوق الإنسان ، أن يعرب عن امتنانه للمنظمات غير الحكومية لمشاركتها المتزايدة في عمل اللجنة الفرعية عن طريق تقديم المعلومات إليها بشأن جميع المواضيع الواردة في جدول أعمالها . كما يود أن يشكر الدول الاعضاء في الامم المتحدة لاهتمامها المتزايد بأنشطة الهيئة . وقد اشترك مراقبون عن ٩٦ بلداً و١٠٥ منظمة غير حكومية في الدورة الثانية والاربعين للجنة الفرعية . ومع ذلك ، ينبغي الاشارة إلى ان هذه الجوانب الايجابية التي حظيت بالتقدير ستزيد من صعوبة اضطلاع اللجنة الفرعية بتنظيم عملها الذي سيتطلب في المستقبل قدراً أكبر من الترشيد الدقيق كيما يمكن تنظيم اجتماعات اللجنة الفرعية بأقصى قدر من الفعالية . ويقدر الرئيس الجهود التي بذلتها حتى الآن في هذا الصدد بعض المنظمات غير الحكومية التي تتخذ جنيف مركزاً لها ، ويأمل أن يتم على النحو الكامل مراعاة حقوق وواجبات المنظمات غير الحكومية في علاقتها مع اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المحددة في قراره ١٢٩٦ (د - ٤٤) .

٣٤ - وذكّرت اللجنة الفرعية بالرأي القانوني المؤرخ في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٨٩ الصادر عن مكتب المستشار القانوني بشأن المادة ٦٩ (٢) من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ومفاده انه ينبغي السماح للدولة التي تقدم مشروع قرار إلى اللجنة الفرعية بالمشاركة ، إذا رغبت في ذلك ، في مداولات اللجنة الفرعية ، المتعلقة بمشروع القرار قبل البدء بالتصويت على المشروع . ويتعين أن يشير الرئيس بوضوح إلى وقت البدء باجراء التصويت .

٢٥ - وفضلاً عن ذلك ، أحاطت اللجنة الفرعية علماً ببيان أدلى به ، في دورتها الحادية والاربعين مكتب الشؤون القانونية للأمم المتحدة بشأن استفسار تقدمت به اللجنة الفرعية ، وتناول ذلك البيان مسألة أنه ، في ضوء مقررها بايقاف العمل مؤقتاً بالمادة ٥٩ من النظام الداخلي لاعتماد بعض المقررات بتصويت يجري بالاقتراع السري يصبح حق تعليل التصويت بموجب المادة ٦٠ غير قابل للممارسة بالفعل ، لأن ذلك سيتعارض مع مبدأ الاقتراع السري ذاته ، ونظرا لأن تلك المسألة لم يتم تناولها بالتحديد في النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، فقد رجع مكتب الشؤون القانونية ، وفقاً للممارسة المتبعة ، إلى النظام الداخلي للجمعية العامة ، الذي تنص المادة ٨٨ منه على انه "للرئيس أن يأذن للأعضاء بتعليل تصويتهم إما قبل التصويت أو بعده ، إلا عندما يكون التصويت بالاقتراع السري ..." . ويتضح من هذه المادة انه يتعين الابقاء على عنصر السرية المتعلق بالتصويت عن طريق الاقتراع السري . ووفقا لذلك ، أشار مكتب الشؤون القانونية إلى ان إيقاف العمل مؤقتاً بالمادة ٥٩ لغرض اتخاذ بعض القرارات عن طريق الاقتراع السري يلغي تطبيق المادة ٦٠ من النظام الداخلي المتعلقة بتعليل التصويت .

٢٦ - وفي اطار المقررين ١٠٥/١٩٩٠ و١١١/١٩٩٠ ، المتعلقين بايقاف العمل مؤقتاً بالمادة ٥٩ من النظام الداخلي للسماح بالتصويت عن طريق الاقتراع السري في الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية ، ينبغي التذكير بأنه كان هناك قدر كبير من الخلافات التي سبقت اعتماد هذين المقررين . فقد اعتمد المقرر ١٠٥/١٩٩٠ بأغلبية ١٧ صوتا مقابل ٣ أصوات وامتناع ٤ أعضاء من التصويت واعتمد المقرر ١١١/١٩٩٠ بأغلبية ١٨ صوتاً مقابل ٣ أصوات وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت . ونظراً لأنه من المفهوم أن اللجنة الفرعية لا تستطيع ايقاف العمل بالمادة ٥٩ باستمرار ، فقد اعتمدت القرار ٤/١٩٩٠ المعروض على لجنة حقوق الإنسان للموافقة عليه (انظر مشروع القرار الثاني ، الفصل الأول الفرع ألف ، تقرير اللجنة الفرعية (E/CN.4/1991/2 - E/CN.4/1990/59) .

٢٧ - وأخيراً ، يمكن توجيه اهتمام لجنة حقوق الإنسان إلى المقرر ١٣٢/١٩٩٠ الذي قررت فيه اللجنة الفرعية دون تصويت ، ألا يتم عرض مشاريع المقررات والقرارات من جانب أحد مقدميها ، وحثت الأعضاء على عدم إصدار تعليقات عامة على المشاريع والاكتفاء فقط بعرض اقتراحات محددة تتعلق بالنصوص .

ثالثا - القرارات والمقررات

٣٨ - دعت اللجنة الفرعية إلى النظر على النحو الواجب في مشاريع القرارات المقترح اعتمادها والتماس أكبر قدر ممكن من الاتفاق بشأنها ، مع الأخذ في الاعتبار ان مثل تلك القرارات لا ينبغي اقتراحها إلا بشأن مواضيع نوقشت بصورة شاملة في اللجنة الفرعية أو في أفرقة عملها وينبغي أن تكون متسقة مع دور اللجنة الفرعية أو أفرقة عملها ودور اللجنة الفرعية كهيئة خبراء مستقلين . وفضلاً عن ذلك ، حثت اللجنة الفرعية على أن تعمد ، أثناء بحث البنود التي تناقش على نطاق واسع في هيئات أخرى في منظومة الأمم المتحدة ، إلى تركيز اهتمامها على المسائل المحددة المتعلقة بحقوق الإنسان التي يمكنها أن تقدم بشأنها مساهمة متميزة .

٣٩ - وقد سعى أعضاء اللجنة الفرعية ، لدى صياغة القرارات أو المقررات أو أية اقتراحات أخرى ، إلى التوصل إلى أكبر قدر ممكن من الاتفاق بشأنها قبل طرحها للاعتماد . وكما يتضح من تقرير اللجنة الفرعية ، تم اعتماد ٥٠ قراراً أو مقرراً من ٦٠ بدون تصويت ، مما يوضح الجهود التي بذلتها اللجنة الفرعية للعمل بصورة متسقة وبطريقة بناءة للغاية للاضطلاع بمهامها .

٤٠ - وفي هذا الصدد يتضمن الفرعان ألف وباء من الفصل الثاني من تقرير اللجنة الفرعية ٣٤ قراراً و٣٦ مقرراً تم اعتمادها في الدورة الثانية والاربعين . ويسترعى انتباه اللجنة بوجه خاص إلى الفصل الأول ، الفرعين ألف وباء على التوالي ، اللذين يتضمنا ٧ مشاريع قرارات وثلاثة مشاريع مقررات أوصت اللجنة الفرعية اللجنة باعتمادها . ويشير الفرع جيم من نفس الفصل إلى ١٢ قراراً و١٠ مقررات تتعلق بمسائل يسترعى انتباه اللجنة إليها وتتطلب النظر فيها أو اتخاذ اجراء بشأنها من قبل اللجنة .

- - - - -